ديموقراطية الإعلام والاتصال السياسي
في العالم العربي

م.د هيثم نعمة رحيم العزاوي
وزارة التربية

ديموقراطية الإعلام والاتصال السياسي في العالم العربي

م.د هيثم نعمة رحيم العزاوي

المقدمة :

يَشهدُ العالم اليوم مؤشراتٍ بنائية قوية تُجسد العلاقةَ الارتباطية فيما بين الإعلام السياسي والعولمة السياسية والديموقراطية ، إذ طَرحَ هذا البحث مقارنةً ارتباطية بين هذه المصطلحات ومدى تأثيرات كل منهما على الآخر متناولاً أبرز التوجهات الإعلامية السياسية ومدى تأثيرها بالخطاب العولمي وتأثره فيه .

اقتضت ضرورات هذا البحث تقسيمه الى ثلاثة مباحث ومقدمة وخاتمة ، تناول المبحث الأول الفكر العربي في عصر العولمة من خلال حرية الصحافة والضبط الاجتماعي واساليب السيطرة في نظم الإعلام العربية ، وتناول المبحث الثاني الاتصال والاغتراب السياسي ، فقد تعرض الى مفهوم الاغتراب السياسي من خلال نظريات الاغتراب السياسي والمدونات والجمهور ، وتصدى المبحث الثالث الى ملكية وسائل الإعلام وأثرها في حرية الإعلام ، إذ تتطرق الى ملكية وسائل الإعلام في النظم الشمولية والديموقراطية والإسلامية .

ABSTRACT

The present world is witnessing strong structural indicators that reflect the interrelationship between political media and political globalization. This research presents a correlation between the two concepts and the extent of their influence on each other. The most important political media trends and their impact on the global discourse and its impact on it. In three research, introduction and conclusion,.

The second topic dealt with the concept of political media, relying on media systems and different media theories, and the embodiment of the relationship between politics and media through the role of the means of communication in strengthening political participation. Globalization and political strife towards it through the search for the essence of globalization and the mystery of its vagueness in some fields, I ask God that I have earned it and be useful, and my sense that I am a sinner and harm and perfection to the owner of perfection Glory and Glory be to God and Muhammad and J all and companions of all.. And God reconcile.

المبحث الأول: حرية الإعلام في عصر العولمة

اولاً : الفكر العربي في عصر العولمة :

طرح الباحثون العرب في العشرية الأخيرة من القرن العشرين طروحات عديدة جديرة بالإعتبار في موضوع الحق في الإتصال يمكن بلورتها فيما يأتي :

(١) الحق في الإتصال بإعتباره مفهوماً جديداً للديموقراطية :

رأى صاحب هذا الطرح ، أن مفهوم الحق في الإتصال الذي كان متداولاً في عقد الثمانينات غير مكتمل ولم يستوفِ جوانبه ، وأنه في حاجة إلى التطوير، وأنه لايتقيد بتعريفات مسبقة ، وأن إعادة بناء

هذا المفهوم تتطلب أولاً الأتفاق على جوانبه ، بحجة أن التطورات السريعة في تقنيات الإتصال والتي لا تمكنا من تتبع آثارها الإجتماعية والثقافية بشكل يعادل سرعة تطورها سواء آثارها على الفرد أو المجتمع ، إلى جانب إساءة إستخدامها من قبل جهات معينة للتأثير على معارف وآراء وإتجاهات الأفراد والمجتمعات بشكل ليس خيراً في كل الاحوال ، إذ ربط صاحب هذا الطرح بين الديموقراطية والإصلاح السياسي والحق في الإتصال الذي يجب أن يأخذ في إعتباره مايلي :

(أ) ضرورة أن تشكل مصالح الفرد وإهتماماته ، ومتطلبات تنمية شخصيته .

(ب)ضرورة تصميم الرسائل الإتصالية من الشكل والمضمون والتكلفة التي تحقق التعددية والتنوع.

(ت)التمتع بالبنى الأساسية لوسائل الإتصال والإعلام من شبكات الكهرباء والطرق والإنترنيت والحق في محو الأمية .[١]

وتوصل هذا الإتجاه من تحليله للمواثيق والإتفاقيات الدولية والإقليمية والمحلية من خلال مجموعة أسانيد قانونية قوية وهي :

(أ) حق الفرد في حرية الفكر والديانة والتعبير .

(ب)حق الفرد في حرية إعتناق الآراء والتعبير عنها .

(ت)حق الفرد في حرية التجمع السلمي وتشكيل الجمعيات السلمية .

(ث)حق الفرد في ممارسة الأنشطة الديموقراطية .

(ج) حق الفرد في حرية الإقامة والتنقل داخل البلد ومنها وإليها .

(ح) حق الفرد في حرية التعليم .

وقد أنشغل صاحب هذا الإتجاه بتفسير وتأويل مفهوم الحريات المتضمنة حق الفرد في الإتصال ، إذ وجد في طروحات (هايك Hayek) الحاصل على جائزة نوبل في الإقتصاد عام ١٩٧٤ أساساً صالحاً يبنى عليه في تفسير مفاهيم هذه الحريات التي تشير إلى علاقة الفرد بغيره من بني الإنسان ، فالبدائل المتاحة أمام الفرد على درجة كبيرة من الأهمية بالنسبة لحقه في الاتصال لأنها تحدد عدد اتجاهات السلوك المتاحة له . [٢]

ومع ذلك فكون الفرد حراً أو غير حر لا يعتمد فقط على عدد الخيارات المتاحه له ، ولكنه يعتمد على قدرته على تشكيل مجرى سلوكه الخاص بما يتوافق مع مقاصد تفكيره وهذا يعني بشكل آخر للحرية له العلاقة بحق الفرد في الإتصال وهو يشكل الحرية الداخلية أو الذاتية والمضاد للإكراه الذي يمارسه الآخرون على الفرد ، إذ أن مفهوم الإكراه محير مثل مفهوم الحرية ويعني أن إنتفاء الإكراه الواقع على الفرد لا يكفي وحده لتمكين الفرد على

ممارسة حقه في الإتصال خاصة إذا قلت البدائل التي يختار الفرد من بينها بمحض حريته ومنها حرية التعبير والتي من الضروري الحديث عن كل مكونات حق الإتصال وممارستها دون تدخل من خلال وسائل الإتصال الجماهيرية ، ومن منظور الحق في الإتصال لا تعني الديموقراطية مجرد أن الأفراد بحكمون أنفسهم بطريقة جماعية ، ولكنها تعني أن الأفراد متساوون في الإدراك وفي حرية التفكير والتعبير والإختيار ولهم الحقوق ذاتها بالنسبة للوصول إلى موارد المعلومات ووسائل الإتصال ، إذ تتيح الديموقراطية للأفراد حرية القول من خلال الأعتراف بأن لكل منهم رؤية أو رأي يتحق التعبير عنه ، وبهذا المنطق يمكن أن يصبح رأي الأغلبية مقبولاً من الناحية الأخلاقية .[٣]

(٢) تأصيل الحق في الإتصال من مدخل أبستمولوجي :

رأى صاحب هذا الإتجاه أن الحق في الإتصال بمفهومه الواسع يتضمن العديد من الفلسفات والأطر الحضارية التي تندرج في إطار مبدأ حرية التفكير وحرية التعبير الذي نما أبتداءً من القرن الثامن عشر تزامناً مع بروز المبادىء الإقتصادية التي بدأت تسود اوروبا في تلك الحقبة ، إذ أنبثق عنها الخروج من مبدأ التسلط والولوج في حرية التفكير وحرية التعبير والأنتقال الى مرحلة المعلوماتية ، وما ترتب على ذلك من تغير في أنماط التفكير والسلوك والأستهلاك ، ودخول الظاهرة الإعلامية كعامل محرك أساس في التطور الإجتماعي والإقتصادي في الغرب . [٤]

(٣) تأصيل العلاقة بين حرية التعبير وحرية تبني الأفكار :

يمثل هذا الإتجاه العلاقة بين حرية التعبير وحرية تبني الأفكار من خلال عملية ديناميكية تتسم سمات عديدة ، أبرزها تمييزها عن حرية تبني الأفكار ، إلى جانب طابعها الإتصالي، وطابعها المركب ، وطبقاً لهذا الإتجاه تتميز حرية تبني الأفكار، والآراء عن حرية التعبير على الرغم من التكامل بينهما ، إذ تصبح حرية تبني الأفكار والآراء شرطاً أولياً لحرية التعبير بانسبة للفرد الذي يعبر عن رأيه ، كما أنه قد تكون نتيجة مترتبة على ممارسة حرية التعبير عن الرأي بالنسبة للفرد الذي يعبر عن رأيه ، إذ يثير أصحاب هذا الإتجاه تساؤلاً بشأن نطاق الحماية الإجتماعية الواجب توافرها لحرية التعبير بالنسبة للأنشطة او الرسائل الإتصالية . [٥]

(٤) تأصيل الحق في الإتصال من منظور إسلامي :

يبين هذا الإتجاه الحق في الإتصال من منظور إسلامي من خلال الثقافة الإسلامية التي تحمل في مضمونها ومصادر تشريعها تأكيداً على حقوق الإنسان بصفة عامة وعلى حق الإتصال بصفة خاصة ، فالحق في إعتناق الآراء والأفكار والدفاع عنها تقره الشريعة

الإسلامية بالمبدأ القرآني العام *لاإكراه في الدين * [٦] و*لكم دينكم ولي ديني * [٧] ، والمعنى العام يحمل عديداً من المتضمنات الفرعية التي لا يجوز تجريمها ، فإعتناق الأديان يتولد عنه الدفاع عن آراء وأفكار ومعتقدات ، إذ يرى بعض الكتاب أن حق الإتصال في الإسلام يتسم بوضوحه وشموله ودقته وبساطته في الوقت نفسه ، والأهم من ذلك سهولة تطبيقه .[٨]

ثانياً : حرية الصحافة والضبط الإجتماعي في العالم العربي :

تعد حرية الصحافة هي الأساس ، والضوابط والقيود التي ترد عليها هي الإستثناء ، وهذا هو المنطق الكامن في مفهوم حرية الصحافة في الدساتير ، إذ تحدد قوانين المطبوعات والنشر وقوانين الإعلام بصفة عامة قواعد ممارسة هذه الحرية ، فقد طورت دول عربية هذه التشريعات الإعلامية في عقد التسعينات في عصر العولمة ، وأبقت دولاً أخرى تشريعاتها الإعلامية دون تغير أو تطوير ، وفي ضوء التعديل يمكن القول بأن ثمة نظماً إتصالية عربية وطنية تتسم بالديناميكية ، والقدرة على الاستجابة لأية متطلبات تستدعي تغيير تشريعاتها وهياكلها التنظيمية وفقاً لرؤيتها لمتطلبات التحولات السياسية والإجتماعية والثقافية من خلال ما يأتي :

(١) مفاهيم الضبط الأجتماعي والسيطرة :

يجب أن نفرق بين مفهومي الضبط والسيطرة كما نراها ، إذ يعني بالضبط مجموع المفاهيم والإجراءات التي تتخذها الدول لحماية المجتمع ذاته في مواجهة أية مفاهيم أو فلسفات أوإجراءات تهدده داخلياً أو خارجياً ، ويعني هو حق للدولة وللنظم السياسية الوطنية وتمارسه الدول في كل أنحاء العالم ، أما السيطرة فتعني مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة أو السلطة لإحكام سيطرتها على نظم الإتصال الوطنية داخلياً والتحكم في مدخلات تشغيلها وهي تعد إمتداداً لمفهوم السيادة السياسية للدولة ، إذ أثيرت هذه القضية في إجتماعات دولية شتى ركزت على :

. أن من حق الدولة السيطرة والرقابة على المعلومات .

ـ أن من حق الدولة أن تفرض رقابة على المعلومات التي تنشر في دول أخرى ، ويمكن أن تؤثر على الإستقرار السياسيى والتنموي .

ـ أن من حق الدول أن تفرض رقابة على المعلومات التي تشوه تأريخها وثقافتها أو قيمها.

وفي ضوء ماسبق يمكن القول بأن من حق الدول العربية أن تضع قواعد وأسساً لعمليات الضبط والسيطرة في ظل اوضاعها وظروفها الخاصة من خلال عدة عوامل أساسية تحكم مفاهيم وممارسات الضبط والسيطرة هي :

١. عمر الدولة كدولة ذات سيادة .

٢. الإستقرار والتطور السياسي .

٣. التركيب السكاني ومدى التجانس الإجتماعي والثقافي والديني .

٤. المخاطر الإقليمية والدولية .

وعلى الرغم من أن الحرية هي الأساس ، إن النظم السياسية العربية تضع ضوابط لممارسة هذه الحرية من خلال تحديد من له حق ممارسة مهنة الصحافة ، وتحديد واجبات الصحافيين وضمانات ممارستهم الصحفية .[٩]

(٢) أساليب الضبط الإجتماعي في نظم الإعلام العربية :

(أ) حرية الصحافة .

(ب) حق تملك الصحف .

(ت) من يحرس البوابات التي تتولى إدارة وتنفيذ النظم السياسية فيما يخص نوع وكم المعلومات والأفكار والآراء التي يسمح بإنسيابها .

(ث) مجال ممارسة حرية الصحافة وممارسة حرية التعبير والتفكير .

(٣) أساليب السيطرة في نظم الإعلام العربية :

على الرغم من التباين الشديد بين الدول العربية في النص على حقوق الصحافيين المهنية والشخصية بين التوسع الشديد والنص العابر ، إن جميع الدول العربية تتفق على نسبة كبيرة من أساليب السيطرة التي تمارس على عملية تداول الأفكار والآراء والمعلومات ، ويمكن تصنيف أسليب السيطرة التي تمارسها نظم الإعلام العربية على النحو التالي :

١ـ السيطرة على مضمون الرسائل الإعلامية عن طريق تحديد المحظورات التي تحددها النظم الإعلامية والمتفق عليها على المستوى القومي من خلال صياغة قوانين المطبوعات لحماية النظام الوطني .

٢ـ ممارسة الرقابة على مضمون الرسائل الإعلامية والحيلولة دون إختراق النظام الإعلامي الوطني من خلال منع أرتباط رؤساء التحرير بأية علاقات عمل أجنبية .

٣. ضرورة التميز بين المادة التحريرية و الإعلان .

٤. الرقابة المالية والإدارية والقانونية على الصحف.[١٠]

ثالثاً سياسات الإتصال والإعلام في العالم العربي :

تعبر سياسات الإتصال والإعلام في وقت ما عن تصور قادة النظم الوطنية لمصالح نظمهم ، أو لمصالحهم ، في ضوء المتغيرات والتحديات الخارجية والمحلية ، إذ ان وضعية سياسات الإتصال والإعلام في الدول العربية في عصر العولمة تبرز من خلال مايأتي :

(١) طبيعة السياسات الإتصالية والإعلامية في العالم العربي :

تختلف الدول العربية فيما بينها في أسلوب وضع السياسات الإتصالية ، إذ لا توجد سياسة إتصالية مكتوبة ، ويترك الأمر برمته للتشريعات المختصة التي تحكم العملية الإتصالية والإعلامية بجوانبها المختلفة في إطار التوجهات العامة للنظام الإتصالي عن طريق مجالس عليا متخصصة تتبع السلطة مباشرة او غير مباشرة . (١١)

(٢) السمات العامة للسياسات الإتصالية والإعلامية في العالم العربي :

من الواضح أن العقليات التي تدير سياسات ونظم الإعلام العربية في عصر ما قبل العولمة ما زالت هي المهيمنة على النظم في عصر العولمة ، إذ لا تستجيب نظم الإعلام العربي للتغيير إلا في حدود معينة تحددها السلطة السياسية تحت الضغوط الخارجية ، وهو ما يعطي إنطباعاً على أن نظم الإعلام الوطنية غير قادرة على التكيف مع أوضاع العولمة ، إلا فيما يخص بعض أنماط ملكية وسائل الإعلام والإتصال ، إذ مازالت هذه النظم لا توفر ديموقراطية الإتصال لقطاعات كبيرة من مواطني دولها .(١٢)

(٣) مستجدات سياسات الإتصال والإعلام في العالم العربي :

أستجد في عصر العولمة بعض التحولات على السياسيات الإتصالية والإعلامية ، إذ حدثت بعض التحولات في كل الدول العربية وتجلى بعضها الآخر في بعض الدول العربية دون غيرها وكما يأتي :

١. خصصة وسائل الإعلام .
٢. إتجاه بعض الدول العربية لإلغاء وزارات الإعلام .
٣. عدم ثبات السياسات الإعلامية والإرتباك .
٤. الإتجاه إلى اللامركزية في بعض الدول العربية .
٥. مقاومة التيار الديني .(١٣)

المبحث الثاني: الإتصال والإغتراب السياسي

يمثل عزوف الشباب عن المشاركة في الحياة السياسية أحد الإهتمامات للباحثين في مجال السياسة والإتصال السياسي ، إذ أن التفاوت في عملية الحراك الإجتماعي وتردي

الأوضاع الإقتصادية ، وضعف تلبية الحكومة لحاجات المواطنين وتصاعد البطالة تؤدي إلى تراجع إنتماء الشباب وانشغاله عن العمل ، وبالتالي تتراجع الإهتمامات السياسية التي تؤدي إلى ظهور ظاهرة الإغتراب السياسي ، إذ تؤدي إلى تراجع نسب المشاركة في العمليات الديموقراطية وخاصة الإنتخابات .

أولاً : الأغتراب السياسي :

يرجع مفهوم الأغتراب السياسي كاحد خصائص الحياة الأجتماعية ، إذ ظهر في الستينات من القرن العشرين ، وتنوع بتنوع المدارس الفكرية والمنطلقات الأيدلوجية ، فقد تعددت تعريفاته التي ركزت على الطبيعة الذاتية للأغتراب ، فقدمه لين Lane عام ١٩٦٢ على أنه " أحساس الفرد بالتباعد عن الحكومة وشؤون السياسة في مجتمعه ، وهو إحساس مجرد عدم الأهتمام ، ويتضمن بداخله الرفض وعدم التأييد للأسلوب الذي تتخذه به القرارات السياسية "[١٤] ، أما شوارتز Schwartz فقد عرفه عام ١٩٧٣ على أنه " إدراك الفرد لعدم توحد ذاته مع النظام السياسي ".[١٥]

ووفقاً لهذه التعريفات فإن الأغتراب السياسي هو مزيج من الشعور بعدم الكفاءة في الشؤون المجتمعية وعدم الثقة فيمن يتولون مقادير السلطة في المجتمع ، ويرجع ابعاد الأغتراب السياسي إلى أسباب عديدة منها : تعدد الكيانات السياسية التي يمكن أن يشعر المرء حيالها بالتباعد ، إذ يشير الباحثون على تحليل مشكلات السلطة والتأثير والتحكم في الأنظمة السياسية من خلال الأعتقاد أن الأنتخابات وسيلة فعالة للتأثير في النظام السياسي ، ومدى الأعتقاد في الهيئات المنتخبة للرأي العام.[١٦]

أسباب الأغتراب السياسي :

تتعدد اسباب الأغتراب السياسي ، فمنها ما يتعلق بالظروف الأجتماعية والأقتصادية ، ومنها مايتعلق بالشؤون السياسية ، ومنها ما يرتبط بأساليب التغطية الإعلامية ، وهو ما يتضح فيما يأتي :

(١) تزايد الفجوة في الظروف الإقتصادية بين الطبقات الإجتماعية مما يؤدي إلى إنخفاض الثقة السياسية وبالتالي يؤدي إلى الأغتراب السياسي .

(٢) التغطية الإعلامية للأزمات والفضائح الحكومية ، إذ يدفع بعض المراقبين إلى توجيه اللوم على وسائل الإعلام بإعتبارها مسؤولة عن الإغتراب السياسي .

(٣) فساد الحكومات يعد من أهم أسباب الإغتراب السياسي ، إذ يدفع الفساد المواطنيين نحو الإطاحة بالفاسدين من خلال التصويت في الإنتخابات .

(٤) يؤدي شعور المواطن بالتميز ضده إلى أغترابه عن العملية السياسية ، وينعكس من خلال إتجاهات الفرد وسلوكياته[١٧]

(٥) السلوك السياسي تضاربت الآراء حول التأثيرات السلوكية الناجمة عن تزايد معدلات الأغتراب السياسي ، فالبعض يرى أن ذلك يؤدي إلى الثورات والمظاهرات والإضرابات بين الفئات المهمشة في المجتمع ، بينما يرى الاخرون أنه يؤدي إلى الأنسحاب من النظام السياسي الذي يكون أكثر ظهوراً في الطبقة الوسطى ، في حين ترى فئة ثالثة أن المعدلات المتزايدة من الأغتراب السياسي ذات تأثيرات محدودة أو معدومة ، ولكن في حقيقة الأمر تختلف التأثيرات السلوكية بإختلاف أبعاد الأغتراب السياسي . [١٨]

ثانياً : النظريات المفسرة للأغتراب السياسي :

(١) نظرية التنشئة والثقافة السياسية :

وفقاً لهذه النظرية ، فإن الأغتراب السياسي بنتقل من جيل لآخر مثله مثل بقية الخصائص الثقافية ، إذ يشير أصحاب هذا التوجه النظري إلى أن الأغتراب . وخاصة الشعور بالعجز وعدم الثقة . يكون اكثر ظهوراً بين الأفراد والمجموعات الأقل تعليماً والأقل في المستوى الأجتماعي والأقتصادي ، والأقل قوة ومكانة أجتماعية مثل النساء والأقليات ، ويرجع أختلاف معدلات الأغتراب إلى :

. التغيرات الحادثة في تركيب المجتمع .

. التغيرات الجوهرية في الخبرات الخاصة بعملية التنشئة المتعلقة بجيل معين .

ويشير أصحاب هذه النظرية إلى أهمية أرتباط الأفراد بالعملية السياسية منذ المراحل المبكرة في الحياة .[١٩]

(٢) نظرية جماعات المصالح والبناء السياسي :

وفقاً لهذه النظرية فإن الأتجاهات السياسية والأغتراب السياسي هما نتاج لمدى إستجابة سياسات الحكومة والأحداث السياسية لإحتياجات وأهتمامات جماعات معينة ، إذ قسم مؤيدو هذا التوجه الأغتراب السياسي إلى مكونين وهما الثقة السياسية والكفاءة السياسية ، وبالتالي كلما كانت سياسات الحكومة والأحداث السياسية ملبية لإحتياجات ومصالح الجماعات ، فإنهم يكونون أكثر ثقة في النظام السياسي ، كما أنهم يشعرون بالكفاءة إذا شعروا بقدرتهم على التأثير في السياسات والأحداث.[٢٠]

(٣) نظرية روح العصر :

تفترض هذه النظرية أن أتجاهات الأغتراب السياسي تعكس التغيرات ذات المدى الواسع التي تحدثها مواقف وأحداث تأريخية مهمة تؤثر على كل اعضاء المجتمع وتجعلهم يستجيبون لها بشكل متشابه .[٢١]

وهناك نظريات كثيرة معبرة عن هذا التوجه النظري :

. نظرية المجتمع الجماهيري :

تعد هذه النظرية أمتداداً لنظرية الأغتراب السياسي، إذ تشير هذه النظرية إلى أن الأغتراب السياسي حالة موجودة في عقول الأفراد الذين يعيشون تحت ظروف تؤدي إلى ضغوط نفسية . [٢٢]

. نظرية الحرمان النسبي :

توظف هذه النظرية المفاهيم النفسية والاجتماعية للحرمان الاجتماعي والكفاءة الذاتية لتفسير ظاهرة الأغتراب السياسي ، إذ تنظر هذه النظرية للأغتراب السياسي بإعتباره أحد النتائج النفسية التي يمكن أن تحدث لدى الافراد الذين يشعرون بفارق كبير بين المزايا والقوة التي يمتلكونها من ناحية ، وما يعتقدون أنهم يحققونه بالفعل من ناحية أخرى . [٢٣]

. نظرية دوامة الصمت :

نظرية دوامة الصمت لا تضع في إعتبارها التطورات التكنولوجية الحديثة التي من شأنها أن تؤدي إلى نتائج متعارضة مع فرضياتها ، فالإنتشار السريع للإنترنيت أدى إلى ثورة من التغيرات البنائية والأجتماعية في أساليب الإتصال بين البشر ، ووفقاً لهذه النظرية يعتقد الناس بوعي او من دونه ، أن التعبير عن رأي مخالف لرأي الأغلبية يترتب عليه فرض عقوبات إجتماعية عليهم . [٢٤]

. نظرية تلاشي الشخصية :

اكتسبت هذه النظرية أهمية كبيرة نتيجة ظهور وسائل الإعلام الاليكترونية الجديدة ، إذ تتناول المواقف التي ينعدم فيها تأثير الرأي العام على الإتصالات الشخصية نتيجة إدراك الفرد أن هويته مجهولة بالنسبة لمستقبلي الرسالة . [٢٥]

ثالثاً : المدونات والجمهور :

يتسم قراء المدونات أنهم على درجة عالية من الوعي السياسي مقارنة بمن يتعرضون للمعلومات السياسية في وسائل الإعلام التقليدية ، وهم في نفسه اقل عدداً ولكنهم أكثر إنتقائية مقارنة بمن يتعرضون للأخبار التلفزيونية أو الصحفية أو غيرها من المصادر التقليدية للأخبار ، إذ يختار الجمهور عادة المدزنات التي تتبنى المعايير ذاتها التي يتبنوها لتحديد ماهو مهم

وماهو غير ذلك ، والتي يتفق أصحابها معهم في رؤيتهم وتفسيراتهم للأحداث والقضايا المختلفة ، ويرجع ذلك في جزء منه إلى أرتفاع مستويات الأهتمام والوعي السياسي لدى قراء المدونات ، إذ يوجد ثلاث خصائص رئيسة تميز الأفراد الأعلى في مستويات الوعي السياسي وهي :

١ـ وجود عدد كبير من الأعتبارات المختزنة في ذاكرة هؤلاء الأفراد والمتعلقة بمختلف القضايا السياسية .

٢. تتسم هذه الأعتبارات بالتجانس والأتساق فيما بينها .

٣ـ وجود درجة عالية من مقاومة تغيير الأتجاهات ، وبناء على تلك الخصائص فإن الأكثر وعياً سياسياً ، ومن ثم قراء المدونات على درجة عالية من المعرفة .[٢٦]

التأثيرات السياسية للمدونات :

تشير (ستنشتين Sun stein) إلى أن المدونات تدعم التوجهات الايدلوجية لقرائها وللقائمين عليها ولا تتحدى هذه التوجهات ، وبالتالي فهي تؤدي إلى زيادة معدلات الاستقطاب السياسي عبر الزمن .[٢٧]

وفي المقابل يرى (بنكر Banker) أن المدونات تفتح باباً للاتصال الجماهيري أمام نوعية جديدة من الجماهير ، وتمدها بدرجة حقيقة من الممارسة الديموقراطية من خلال فرصة الدخول في المناقشات مع الآخرين والاندماج معهم ، وبصفة عامة فإن المدونات تؤدي إلى زيادة مستوى المشاركة السياسية لدى قرائها وتعزز من اهتماماتهم السياسية من خلال العلاقة بين حجم التعرض للمدونات السياسية والأخبار التلفزيونية ومستوى الاغتراب السياسي لدى المواطنين ، فقد رصدت البحوث التي أجريت في مجال الاتصال السياسي التأثيرات المختلفة لوسائل الإعلام الجماهيرية والاتصال الشخصي إلا أن المدونات السياسية لم تأثر بالشكل الكافي حتى الآن ، على الرغم من ارتفاع معدلات استخدام الإنترنيت من الشباب ، أن بعض الدراسات تشير إلى ارتفاع معدلات الانسحاب السياسي بين الشباب والتي تمثل ظاهرة الاغتراب السياسي ، ومن خلال ما تقدم تتضح أهمية متغير مستوى التعليم ، إذ يزيد من الخصائص الإيجابية لدى الشباب والتي تمثلت في زيادة معدلات التعرض للأخبار والإنترنيت والمدونات ، وزيادة اهتمامه السياسي وميله للتعبير عن رأيه ، ويقلل من الخصائص السلبية التي تمثلت في انخفاض معدلات الاغتراب السياسي والعجز السياسي . [٢٨]

المبحث الثالث : ملكية وسائل الإعلام وأثرها في حرية الإعلام

ان التحدث عن ملكية وسائل الإعلام وأثرها في حرية الإعلام ضرورة لا بد منها ، إذ أن العلاقة بين وسائل الإتصال والحكومات ونوع وملكية الوسيلة الإعلامية يحدد لنا القياس

التقريبي للمساحة الفاصلة بين الممارسة الإعلامية المستقلة والنظام السياسي ، وما من شك في أن ملكية الوسيلة الإعلامية من حيث نوعها وطبيعتها يؤثر في الوسيلة ذاتها وفي بعدها المادي والتقني إيجاباً أو سلباً وعلى توجهات وإستراتيجيات القائمين بالإتصال وعلى الرسالة ذاتها ، إذ تتفاوت وتختلف هذه التأثيرات بإختلاف طبيعة ملكية الوسيلة في النظم الشمولية والديموقراطية .

اولاً : ملكية وسائل الإعلام في النظم الشمولية :

تعمل وسائل الإعلام بالسلطة في النظم الشمولية تحت سيطرة السلطة القائمة إنطلاقاً من فلسفتها السياسية التي ترى ان كل ما له علاقة بوسائل التأثير والتغيير في المجتمع يكون في يد الحكومة وتحت سيطرتها ، إذ من الطبيعي أن تكون ملكية وسائل الإعلام تابعة للدولة حتى تخدم هذه الفلسفة وتنفذها ، ولو قُدِّر في مثل هذه الأنظمة السياسية الشمولية أن تكون ملكية خاصة لوسائل الإعلام فإنها تكون تحت رقابة النظام السياسي من خلال سنّ القوانين الصارمة التي تحكم طبيعة الممارسة الإعلامية ، فالنقد الإعلامي المباشر للحكومة ولنهجها وطريقة سياستها للمجتمع وأفراد الشعب محرم لأن وسائل الإعلام طبقاً لهذه الفلسفة ينبغي أن تدعم الحكومة وتساندها ، وإذا ما أخل القائمون على الوسيلة الإعلامية بهذا الشرط فإن ممتلكاتهم ستكون عرضة للمصادرة ، أما المحررون فإنهم قد يودعون السجن لمخالفتهم هذه الفلسفة .[٢٩]

هذا في حالة الصحافة المطبوعة ، أما الإذاعة والتلفزيون فإنهما وسيلتان تابعتان للحكومات ولا يسمح للمواطنين بحرية تملك او إنشاء أو حتى المساهمة في إنشاء أي منهما ، إذ أن وسائل الاعلام في النظم الشمولية مرتبطة أرتباطاً وثيقاً بالفلسفة التي تقوم عليها هذه النظم ، والحكومات التي تنطلق من هذه الفلسفة ترى أن دور وسائل الإعلام يتمثل في تقديم دعم كامل لكل ما تقترحه الحكومة ، وينظرون للإعلام بإعتباره أمتداداً للحكومة المركزية ، ويبررون هذا الرأي بقولهم إن إعلامياً غير مدرب وشعباً أمياً غير متعلم في معظمه لا يمكن أن يكون أداة لبناء أمة مستقرة ، وإن وسائل الإعلام الغربية التي يباهي البعض بحريتها ما هي إلا وسائل لترويج المادية والنزعة الأستهلاكية .[٣٠]

وإذا كانت النظم الشمولية سائدة في معظم دول العالم وخاصة دول ما يسمى بالعالم الثالث ، فإن وجودها يتأكد في الدول العربية التي تكون معظم الصحف اليومية والمجلات الأسبوعية ، فضلاً عن الإذاعة والتلفزيون مملوكة للدولة وتتحدث رسمياً بسياستها ، أو في الأقل بالصحف الفاعلة في الوطن العربي تتحدث رسمياً بأسم أنظمتها السياسية ، وعلى هذا

أصبحت العلاقة بين الحكومة والصحف "علاقة تعاونية " ، إذ تسمح الدول العربية بالملكية الخاصة للوسيلة الإعلامية بشرط الترخيص المسبق لإصدار الصحف والمجلات ، إذ يتيح هذا للسلطات الحاكمة فرصة التحكم المطلق في الترخيص ، وسحبه متى تشاء ، إضافة إلى تطبيق نظم الرقابة المباشرة وغير المباشرة للسيطرة على مصادر المعلومات فتسمح بما تريد وتحجب ما تريد ، وهكذا نجد ملكية جميع وسائل الإعلام في هذا النوع من النظم السياسية لا تخرج عن أمرين :

الأول : أن تسمح الحكومات بالملكية الخاصة للأفراد في مجال الوسائل الإعلامية المطبوعة بعد الحصول على التراخيص اللازمة .

الثاني : أن تكون ملكية جميع وسائل الإعلام المطبوعة والمسموعة والمرئية تابعة للدولة مادياً وفكرياً .[٣١]

ثانياً : ملكية وسائل الإعلام في النظم الديموقراطية :

يتمتع المواطنون في النظم الديموقراطية بحرية تملك الوسائل الإعلامية للقادرين على إنشائها وإدارتها وتشغيلها طبقاً لبنود الدساتير التي ضمنت لهم هذا الحق ، ففي الولايات المتحدة الأمريكية مثلاً ليست هناك قيود على إنشاء الصحف ومحطات للإذاعة والتلفزيون يملكها فرد أو مجموعة أفراد ، إذ ضمن الدستور الأمريكي حرية الرأي والتعبير بأية وسيلة يراها المواطن ، إذ ان حرية التملك وإبداء الرأي والتعبير تجاوزت قضية الملكية الشخصية لوسائل الإعلام إلى إنشاء جمعيات ومنظمات نشطة تدافع عن أصحاب هذه الوسائل أو العاملين فيها أمام الكونغرس والقضاء وامام الرأي العام إذا ما حاولت الحكومات التضييق على المؤسسات الإعلامية مثل منظمة الإذاعيين الوطنية ومنظمة منتجي الصور المتحركة ومنظمة ناشري الصحف الأمريكية وغيرها من المنظمات الأخرى التي تكون على مستوى الولاية او الدولة ، ونستطيع أن نصنف أنواع ملكية وسائل الإعلام في المجتمعات الديموقراطية إلى ثلاثة أنواع هي :

١ . الملكية العامة Public Ownership :

بمعنى أن تكون بعض وسائل الإعلام مملوكة للدولة ، وهي نادرة جداً ، إذ أن وسائل الإعلام التي تكون ملكيتها تابعة للدولة ليس لها تأثير في داخل المجتمع وتكاد تنحصر في وسائل الإعلام الدعائي الموجه خارج الحدود ، فالحكومة الفيدرالية تملك إذاعة صوت أمريكا في واشنطن ، والإذاعات التي تتبع قواعد الجيش الأمريكي في اماكن متفرقة من العالم ، ونستثني من دول أوروبا الغربية فرنسا فيما يتعلق بملكية حكوماتها لمحطات التلفزيون فقط ،

إذ أن الحكومة الفرنسية تملك وتشغل كل محطات التلفزيون في فرنسا حتى عام ١٩٨٦ م عندما وافقت على إنشاء قناتي تلفزيون تجاريتين .[٣٢]

٢ . الملكية المختلطة Semipublic Ownership :

الملكية المختلطة هي مزيج من الملكية الخاصة والعامة (الحكومية) فيما يتعلق بالدعم المالي ، والبث البرامجي ، وتشغيل محطات الإذاعة والتلفزيون ، وهناك ما يقارب من ٢٥ % من محطات التلفزيون الامريكية تشترك في النظام الإذاعي العام ، إذ بلغ عدد المحطات التلفزيونية غير التجارية التي أشتركت في هذا النظام عام ١٩٨٧ م (٣٩٤) محطة تلفزيونية و (٢٩٦) إذاعية غير تجارية تبث موجاتها على FM ، وقد أتحدت هذه المحطات الاذاعية تحت تنظيم أطلق عليه "الإذاعة الوطنية العامة" .[٣٣]

٣ . الملكية الخاصة Private Ownership :

الملكية الخاصة لوسائل الإعلام لها أشكال وصور متعددة تكاد تكون موجودة في أغلب الديموقراطيات وبخاصة في الولايات المتحدة ودول أوروبا الغربية ، ففي الولايات المتحدة نجد أن صور الملكية الخاصة لوسائل الإعلام لا تكاد تخرج عن الأشكال التالية :

(١) الملكية الشخصية المستقلة وهي ان يكون شخص او شركة تملك إمتيازاً لوسيلة إعلامية محددة ، وهو أقل أنواع الملكية شيوعا في النظم الديموقراطية الغربية .

(٢) الملكية المشتركة : وهي أكثر الأنواع شيوعاً في المجتمعات الديموقراطية عامة .

(٣) الملكية المتنوعة : وهي إمتلاك مجموعة أشخاص أو شركات أكثر من وسيلة إعلامية.

(٤) الملكية المختلطة : وهي أن يملك مجموعة أشخاص شركات وسائل إعلامية إضافة إلى أنواع من العمل التجاري . [٣٤]

ثالثاً : ملكية وسائل الإعلام في المجتمع الإسلامي :

ملكية وسائل الإعلام في المجتمعات الإسلامية هو نوع من انواع النشاط الإقتصادي الذي طرأ على المجتمعات الإسلامية في العصور المتأخرة ، إذ لم يرد في حكمها نص صريح يحدد القول في موقف المسلم منها ، ولكن هذا النوع من النشاطات الإقتصادية الأخرى التي أستجدت وظهرت في الأزمنة المتأخرة له أصل في قواعد الشريعة هو مما يقاس على ما يماثله من أنواع الملكية في الإسلام وتشمله قواعد الشريعة العامة التي تنظم نشاط الكسب والتجارة وفي هذا السياق فإن ملكية وسائل الإعلام في الإسلام تتبلور من خلال محورين رئيسيين هما:[٣٥]

١. الأصل الشرعي لملكية الوسيلة الإعلامية :

أن مزاولة هذا النوع من النشاط الإقتصادي تنطلق من القواعد الآتية:

ـ قاعدة أن الأصل في الأشياء الإباحة ، أي من حق الفرد المسلم أن يزاول التجارة بالمال وبالتالي له الحق في تملك وسائل الإعلام .

ـ إن وسائل الإعلام تقوم بوظيفة نافعة للناس وتؤدي عملاً مهماً في نشر المعلومات بأنواعها وتهيئة هذه الخدمة للناس .

ـ ان ملكية وسائل الإعلام في المجتمع المسلم هو حق وهبة الله للإنسان وسخره له به علاقة بين الإنسان وبين هذا الشيء المسخر .

٢. ضوابط الملكية :

النظام الإقتصادي في الإسلام لا يقوم على إلغاء الملكية الفردية كما هو الحال في النظام الإشتراكي الذي يقول أن الدول هي التي تملك وسائل الإنتاج وتتكفل إحتياجات المجتمع ، فالملكية مقيدة في المجتمع الإسلامي بما فيه مصلحة الإنسان ومن خلال منطلق القاعدة الأصولية " لا ضرر ولا ضرار " ، إذ يتعين بشكل أكبر إذا كانت الملكية تتعلق بوسائل الإعلام من خلال سببين :

اولهما : أن مضمون وسائل الإعلام ذو علاقة بالعقل والفكر الإنساني .

وثانيهما : إن وسائل الإعلام لها القدرة على الوصول إلى قطاع عريض من الجمهور .

ومن خلال ذلك نجد أن طبيعة ملكية الإعلام والعمل فيه تتحقق فيها أكثر من وسيلة من وسائل الإستخلاف ومنها :

(١) العمل بإعتباره حلقة الإتصال بين الملك وما خلقه الله وسخره للإنسان .

(٢) المال ، المسخر للإنسان .

(٣) التقوى ، وهو أساس يشمل العنصرين السابقين وفق منهج الإستخلاف ، وهو أساس معنوي يقاس بنتائجه المادية . [٣٦]

الهوامش :

(١) عبد الفتاح الرشدان ، حقوق الأنسان في الوطن العربي ، الحاضر والمستقبل ، مجلة أبحاث اليرموك ، المجلد العاشر ، العدد ٤ ، شباط ١٩٩٤ ، ص١٥٩ . ١٧٤ .

(٢) أحمد جلال ، الرأي في الميدان السياسي في الأسلام ، دار الوفاء للطباعة ، المنصورة ، ١٩٨٧ ، ص٢٢٠ .

(٣) عبد الفتاح الرشدان ، المصدر السابق ، ص١٥٩ . ١٧٤ .

(٤) عبد الرحمن عربي ، الحق في الإعلام والأتصال والبوستمولوجية ، حرية التفكير وحرية التعبير ، اليونسكو ، تونس ، ١٩٩٤ ، ص١١٨ . ١٦٠ .

(٥) أحمد سيف الأسلام ، كمال خليل ، تأصيل الحق في المعرفة كسلاح للدفاع عن حرية الرأي والتعبير ، مجلة الدراسات الأعلامية ، القاهرة ، العدد ٩٦ ، يوليو ،١٩٩٦ ، ص٢٥. ٥٤.

(٦) البقرة / ٢٦٥ .

(٧) الكافرون / ٦ .

(٨) عبد الملك الشلهوب ، ضوابط الرأي وخصائصه في الصحافة رؤية شرعية ، دار عالم الكتب ، الرياض ، ١٩٩٩ ، ص٢٠٦

(٩) راسم محمد الجمال ، الحق في الأتصال نحو مفهوم جديد لحرية التعبير والرأي ، اليونسكو ، تونس ، ١٩٩٤ ، ص٧ .٤١ .

(١٠) أ.د راسم محمد الجمال ، الإتصال والإعلام في الوطن العربي ، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، ط١ ، ٢٠٠٤ ، ص ٣٤ .

(١١) سعيد الجمل ، حرية الصحافة وقيود التشريعات ، مجلة الدراسات الأسلامية ، العدد ٩٤ ، يناير . مارس ، ١٩٩٩ ، ص٩ . ١٩ .

(١٢) راسم الجمال ، الإتصال والإعلام في الوطن العربي ، المصدر السابق ، ص ١٧ .

(١٣) سعيد الجمل ، حرية الصحافة وقيود التشريعات ، المصدر السابق ، ص٩. ١٩ .

(١٤) Robert. E. Lan “Political Ideology, Why the American Man What He Does “New York, Press, 1962, p 162.

(١٥) D. Schwartz, Political Alienation and Political Behavior, Chicago: Aldine, 1973, p.7.

(١٦) أ.د شيماء ذو الفقار زغيب ، الإتصال السياسي ، المصدر السابق ، ص١١٣ .

(١٧) Deborah Schildkraut “Identity, Perception of Discrimination and Political Engagement: The Consequences of Reactive Indemnity among Latinos “Hilton Chicago 2004, p136.

(١٨) S. Bowles & H. Gentis “The Crisis of Liberal Democrats Capititalism: The Case United States “Political Sociology “Vole II, pp51 -93.

(١٩) Cedric Herring, James S. House & Richard P. Mero "Racially Based Changes in Political in America "Social Scains Quarterly "Vol 72 No, 1, P124.

(٢٠) Cedric Herring, James S. House & Richard P. Mero, Op.cit, P125.

(٢١) Douglas Hibbs, Douglas Rivers & Nichols Vacillates "The Dynamics of Political Support for American President among Occupational and Partisan Groups "New York: Russell Sage Vole 27 p 312.

(٢٢) Cedric Herring 1989 op.cit, p 141.

(٢٣) Ibid, p.145.

(٢٤) Y.Al Saggaf "The online public Sphere in the Arab World: the War in Iraq on the AlArabia Website, Vol. 12, No 1, pp334.

(٢٥) Ibid, pp 375.

(٢٦) محمد عبد الحميد ، المدونات والإعلام البديل ، عالم الكتب ، القاهرة ، ٢٠٠٩ ، ص٢٠١

(٢٧) المصدر نفسه ، ص ٢١٥ .

(٢٨) أ.د شيماء ذو الفقار زغيب ، الإتصال السياسي قضايا وتطبيقات ، المكتبة العالمية ، القاهرة ، ط١ ، ٢٠١٥، ص ١٤٢.

(٢٩) د. كرم شلبي ، معجم المصطلحات الإعلامية ، دار الشروق ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٨٩ ، ص٣٣٥.

(٣٠) د. محمد البخاري ، الإعلام وتحليل المضمون الإعلامي ، دار علاء الدين ، ط٢ ، ٢٠٠٨ ، ص٤٠ .

(٣١) المصدر نفسه ، ص٦٠.

(٣٢) د. منى الحديدي وسلوى إمام ، الإعلام والمجتمع ، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، ط١ ، ص١٦٤.

(٣٣) محمد العويني ، الإعلام الدولي بين النظرية والتطبيق ، عالم الكتب ، القاهرة ، ١٩٨٧ ، ص١٦٦.

(٣٤) المصدر نفسه ، ص١٧٠ .

(٣٥) موسى زيد الكيلاني ، الإعلام السياسي والإسلام ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط١ ، ١٩٩٥ ، ص٢٢٥ .

(٣٦) محمد سيد محمد ، المسؤولية الإعلامية في الإسلام ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ١٤٠٣ هـ ، ص ٤٦ .

المصادر :

اولاً : القرآن الكريم

ثانياً : الكتب العربية :

(١) أحمد جلال ، الرأي في الميدان السياسي في الأسلام ، دار الوفاء للطباعة ، المنصورة ، ١٩٨٧ .

(٢) راسم محمد الجمال ، الحق في الأتصال نحو مفهوم جديد لحرية التعبير والرأي ، اليونسكو ، تونس ، ١٩٩٤ .

(٣) أ.د. راسم محمد الجمال ، الإتصال والإعلام في الوطن العربي ، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، ط١ ، ٢٠٠٤ .

(٤) أ.د. شيماء ذو الفقار زغيب ، الإتصال السياسي قضايا وتطبيقات ، المكتبة العالمية ، القاهرة ، ط١ ، ٢٠١٥، ص ١٤٢.

(٥) عبد الرحمن عربي ، الحق في الإعلام والأتصال والبوستمولوجية ، حرية التفكير وحرية التعبير ، اليونسكو ، تونس ، ١٩٩٤ .

(٦) عبد الملك الشلهوب ، ضوابط الرأي وخصائصه في الصحافة رؤية شرعية ، دار عالم الكتب ، الرياض ، ١٩٩٩ ،

(٧) د. كرم شلبي ، معجم المصطلحات الإعلامية ، دار الشروق ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٨٩ .

(٨) د. محمد البخاري ، الإعلام وتحليل المضمون الإعلامي ، دار علاء الدين ، ط٢ ، ٢٠٠٨.

(٩) د. منى الحديدي وسلوى إمام ، الإعلام والمجتمع ، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، ط١.

(١٠) محمد العويني ، الإعلام الدولي بين النظرية والتطبيق ، عالم الكتب ، القاهرة ، ١٩٨٧ .

(١١) موسى زيد الكيلاني ، الإعلام السياسي والإسلام ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط١ ، ١٩٩٥ .

(١٢) محمد سيد محمد ، المسؤولية الإعلامية في الإسلام ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ١٤٠٣ هـ

ثالثاً : المجلات

(١) أحمد سيف الأسلام ، كمال خليل ، تأصيل الحق في المعرفة كسلاح للدفاع عن حرية الرأي والتعبير ، مجلة الدراسات الأعلامية ، القاهرة ، العدد ٩٦ ، يوليو ،١٩٩٦ .

(٢) عبد الفتاح الرشدان ، حقوق الأنسان في الوطن العربي ، الحاضر والمستقبل ، مجلة أبحاث اليرموك ، المجلد العاشر ، العدد ٤ ، شباط ١٩٩٤ .

(٣) سعيد الجمل ، حرية الصحافة وقيود التشريعات ، مجلة الدراسات الأسلامية ، العدد ٩٤ ، يناير . مارس ، ١٩٩٩ ، ص٩ . ١٩ .

رابعاً : الكتب الأجنبية

(١) D. Schwartz, Political Alienation and Political Douglas Hibbs, Douglas Rivers & Nichols Vacillates "The Dynamics of Political Support for American President among Occupational and Partisan Groups "New York: Russell Sage Behavior, Chicago: Aldine, 1973.

(٢) Robert. E. Lane "Political Ideology, Why the American Man What He Does "New York, Press, 1962.

(٣) Robert. E. Lana "Political Ideology, Why the American Man What He Does "New York, Press, 1962

(٤) S. Bowles & H. Gentis "The Crisis of Liberal Democrats Capititalism: The Case United States "Political Sociology "Vole II,

(٥) Cedric Herring, James S. House & Richard P. Mero "Racially Based Changes in Political in America "Social Scains Quarterly "Vol 72

(٦) Y.Al Saggaf "The online public Sphere in the Arab World: the War in Iraq on the AlArabia Website, Vol. 12, No 1, pp334.